

14 - سنن أبي داود - كتاب المناسك (11) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. وبعد ايها الاخوة في سنن ابي داود صلى الباب في مناسك الى الباب الخامس في باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة. هذه مسألة التحلل - [00:00:00](#) وهي مسألة اه وعليكم السلام مهمة جدا لانها اختلف العلماء فيها اختلافا كبيرا الجمهور يقول لا يجوز ان يتحلل او بمعنى اه دق من يفسخ ثم مسألة الفسخ الفسخ الحج الى عمرة او فسخ القران الى تمتع - [00:00:26](#) حق من لم يسق الهدى ذهب اهل الحديث على رأسهم الامام احمد واسحاق اهل الظاهر الى جواز ذلك وهو المحكي ثابت عن علي ابن عباس واصحابه وغيرهم كثير من الصحابة - [00:00:54](#) فسخ الحج الى عمرة نعم بسم الله الرحمن الرحيم. عمرة لقصد التمتع لا لقصد التاء اكدنا عدة مرات انه يقول جواز فسخ الحج الى عمرة للتمتع لا للتخلص وفرقنا بينهما التمتع هو ان يتم الحج - [00:01:19](#) لان الاصل في هذا الباب قول الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله ثم فعل النبي صلى الله عليه وسلم وامره الى اصحابه ان ان يحلوا من حدهم ويجعلوها عمرة ليتمتعوا الى الحج - [00:01:44](#) فيكون اتاما للحج لا تركن اما من احرم بالحج ثم اراد ان يتخلص منه ويرجع الى اهله اراد ان يتحلل بعمرة بقصد الفسخ نسميه التخلص هذا لا يجوز لانه لم يتم الحج - [00:02:00](#) فرق بين من يتحلل بعمرة بقصد التمتع فهذا متم للحج لانه فقط يفصل بينهما وهو باق في مكة ثم يحج. هم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لي شيئا اللهم اغفر لنا - [00:02:22](#) ولوالدينا ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة حدثنا اهلنا يعني ابن السري عن ابي عن ابن ابي زائدة قال اخبرنا محمد بن اسحاق علي عبد الرحمن بن الاسود عن سليم الاسود - [00:02:47](#) ان ابا زر كان يقول فيمن حج ثم فسقها بعمرة لم يكن ذلك الا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. هذا مذهب ابن ابي ذر - [00:03:11](#) الله عنه ومن وافقه ان ابا زر يقول انه لا يجوز الفسخ فسخ الحج الى عمرة ولما قيل له ان النبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه ان يفسخوها ويجعلوها عمرة قال اجعلوها عمرة. في احاديث كثيرة متواترة - [00:03:23](#) قال ذاك خاص بالصحابة بالركب اولئك الذين كانوا مع رسول الله جعلها من باب الخصوصية وهذا يحتاج الى دليل الاصل في الاحكام الاصل في الاحكام العموم العموم ايه الا ان الادلة على - [00:03:43](#) الا ما دل على التخصيص. وهنا لم يرد هناك تخصيص. بل جاء ما يدل على العموم وهو حديث ابن عمر ابن عباس وغيره ان سراقه ابن مالك قال يا رسول الله - [00:04:02](#) اخبرنا عن متعتنا هذه لعامنا هذا قال بل لا بد ابد دخلت العمرة في الحج الى قيام الساعة الذي يفسخ الى عمرة بقي على حكمه لانه دخلت العمرة في الحج الى قيام الساعة - [00:04:17](#) فما دام انه يفسخ الحج الى عمرة تمتع اؤكد على هذا حتى يفهم الخطأ عبر التمتع الى ان يحج فهذه جزء من دخلة العمرة في الحج

الى قيام الساعة هذا هو الاصل وبعده يورد حديث الحارثي بن بلال عن ابيه نعم - [00:04:34](#)

حدثنا النفيلي قال اخبرنا عبد العزيز يعني ابن محمد قال اخبرنا ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن الحارث ابن بلال ابن الحارث عن ابيه قال قلت يا رسول الله الحج لنا خاصة او لمن بعدنا - [00:04:55](#)

قال بان لكم خاصة هذا الحديث ضعيف. لو صح لك انا فيصل لكنه ضعيف انه ضعيف المنذري اه حديث بلال اخرج النسائي وابن ماجة قال الدار قطني تفرد به ربيع بن ابي عبد الرحمن عن حارث عن ابيه - [00:05:13](#)

تفرد به عبد العزيز دراوردي عنه ويقول هذا كلام الدار القطني ابو عبد العزيز ايضا له بعض الترددات التي اخذت عليه والحارث يقول المنذري والحارث بن هشام شبه المجهول وقد قال الامام احمد في حديث بلال هذا انه لا يثبت - [00:05:37](#)
لا يثبت يقول منذري وحديث ابي ذر في ذلك الصحيح نعم هو صحيح لكنه من رأيه هو من قوله لا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم واذا تعارض المرفوع - [00:06:02](#)

والرأي قدم المرفوع ثم خالفه غيره من الصحابة. حتى لا يقال قائل ان هذا قول صحابي يفسر حضر الحجة ويفسرها نقول له غيرهم الكثير من الصحابة خالفوا علي وابن عباس وغيرهم - [00:06:21](#)

ذكر مجد الدين ابن تيمية في المنتقى قول الامام احمد حديث بلال ابن حارث عندي ليس يثبت ولا اقول به ولا يعرف هذا الرجل يعني بانه الحارث ابن بلال - [00:06:40](#)

وقال ارايت لو عرف الحارث بن بلال حتى لو فرض انه معروف الا ان احد عشر رجلا من الصحابة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يرون او يغوون يرون ما يروون من الفسق - [00:06:58](#)

اين يقع الحارثي بن بلال من هو ثبت عندي احد عشر رواية من الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم فسخ وهم يذهبون اليه يعني يرون القول بالفسخ مع روايتهم عن - [00:07:18](#)

وقال ايضا رحمه الله ليس يصح حديث في ان الفسخ كان لهم خاصة يقول وهذا ابو موسى الاشعري يفتي به في خلافته ابي بكر شطرا من خلافة عمر كان يفتي بالفسخ - [00:07:33](#)

لانه جاء لان ابا موسى جاء من اليمن وقال لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشق الهدي فلما قدم مكة قال بما اهلت يا ابو موسى قال قلت باه لا للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:49](#)

هل سقت هديا؟ قال لا لانه لم يسوق الهدي لا للنبي صلى الله عليه وسلم كان قرانا فهو الان قارن هذا يسمى المعلق لكن لما لم يسق الهدي امره ان يجعلها عمرة. فكان ابو موسى يفتي بها بخلافة ابي بكر - [00:08:10](#)

ويفتي بها بخلافة عمر ثم نهاه عمر ورأيه لكنه امتنع امتثالا لامر ولي الامر لان عمر رضي الله عنه كان يأمر الناس ان آآ يفرد الحج وان يفردوا العمرة وبين ذلك كما سيأتينا انه اراد ان لا يهجر البيت وبينه ابنه ايضا - [00:08:31](#)

على كل واضح وهو حديث بلال لا يثبت ضعيف مثل ما قال الامام احمد وغيره ماشي تابع الكلام لابن القيم نقله في الشرح وقال ابن القيم في زند المعاد نحن نشهد بالله ان حديث بلال ابن الحارث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو غلط عليم -

[00:08:56](#)

اشهد بالله انه ما يصح غلط لا يمكن قال ثم كيف يكون هذا ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن وابن عباس يفتي بخلافة وينظر عليه طول عمره - [00:09:38](#)

مشهد من العامي ومن الخاص والعام واصحاب الرسول وسلم متوافرون. ولا يقول له رجل واحد منهم كان هذا مختصا بنا ليس لغيرنا هذا هو الصواب انه يصح الفسخ لكن الغريب ان ابي داود ما اورد فيها الباب الا الا هذين الحديثين - [00:09:58](#)

مع كثرة الاحاديث وهو وهو تلميذ الامام احمد وقد يكون يخالف شيخه في هذه المسألة باب الرجل يحج عن غيره حدثنا القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن سليمان ابن يسار عن عبدالله بن عباس قال كان الفضل يعني - [00:10:26](#)

يعني قضية ابي ذر لما قال بنا خاصة بنا الشنقيطي رحمه الله الشيخ محمد الامين في اضواء البيان لما نتكلم عن هذه المسألة وهي

موجودة في المنسك الذي طبع اخرج من - 00:10:52

هنا هو البيان قال ان ابا ذر او يحتمل يراجع كلام الشيخ يعني هل هو قال جزما او على الاهتمام ان ابا ذر حديث بلال في وجوب الفسخ انه خاص بالصحابة - 00:11:13

ويبقى الجواز هو الذي تدل عليه اقوال الصحابة الاخرى وانهم يأمرون بالفسخ سيكون حديث ابي ذر لم قال خاصة حديث بلال لما سأله قال لكم خاصة يعني الوجوب ويبقى الجواز على الاحاديث الاخرى. هذا الجمع ذكره الشنقيطي وله وجه - 00:11:36 له وجه لان المتعة تمتع جائز بالاجماع باب الرجل يحج عن غيره وقع النبي عن مالك عن ابن شهاب عن سليمان ابن يسار عن عبد الله ابن عباس قال كان الفضل ابن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:04

فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر اليها وتتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر قالت يا رسول الله ان فريضة الله عز وجل على عباده في الحج - 00:12:32 ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على لا يستطيع ان يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك بحجة الوداع نعم الباب ترجمة باب الرجل يحج عن غيره - 00:12:51

يعني انه جائز لانه اورد الاحاديث المجيزة وفيه ان حديث ابن اورد الاول حديث ابن عباس وهذه القصة التي بين ايديكم وفيها انه النبي صلى الله عليه وسلم صرف نظره الفضل الى الشق الاخر - 00:13:06 حتى لا يفتتن بالمرأة وان كان بغير شهوة مثلا النظر فانه ناسك الى الان انطلق قبل ان يرمي الجمرة قبل ان يغلي الجمر لان الفضل ردفه من مزدلفة الى منى - 00:13:25

فخشي عليه بعض الروايات انها كانت امرأة مضيئة والفضل ابن عباس كان وضينا جميلا المهم ان ان استفتاء المرأة فيه جواز استفتاء المرأة وان صوتها ليس بعورة وقالت ان فريضة الله على عباده - 00:13:42

وهو الحج في الحج ها ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة ابا احج عنه؟ قال نعم قال نعم هذا في العاجز وستأتي احاديث في الميت وفي من نذر ومات كلها ستأتي ان شاء الله لكن هذا في العاجز - 00:14:12 ان كان عاجزا فنعم وهذا هو الصحيح وهذا هو صحيح لكن ان كان عاجزا لابد من استئذانه. ان كان حيا لا بد من استئذانه وان كان ميتا لا يحتاج الى استهلاك - 00:14:41

وفيه انه يصح لنيابة المرأة عن الرجل. لانها هي التي ستنوب عن ابيها بالحج وهي تسأل عن المستقبل لان الان هي حاجة عن نفسها تسأل عن من يستقبل من السنين؟ قال نعم - 00:15:05

حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن ابراهيم بمعناه قال اخبرنا شعبة عن النعمان بن سالم. عندك اخبارنا؟ نعم يا شيخنا وهذي من تصرفات الطابع قال حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن ابي رزين قال حفص في حديثه رجل من بني عامر انه قال - 00:15:22

يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن ولا الظعن ولا الظعن قال احجج عن ابيك واعتمر. نعم. هذا الحديث صحيح وهو دليل لمن قالوا انه - 00:15:54

العمرة واجبة ولانه قال ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة سأل عن هذين قال حج عن ابيك واعتمر ومن المعلوم ان الانسان لا ينوم الا في اللزمات القصب - 00:16:13

استدل به الحنابلة والشافعية على وجوب العمرة ومن آلم يوجبها مالكية ولا الحنفية قالوا ان النبي اذن له هذا اذن حج عن ابيك او اعتمر على سبيل الاذن. لان الرجل - 00:16:36

اه يريد ان يحج عنه او ويعتمر فقال حجة لكن الصواب انها ادلة اخرى غير هذه لكن المقصود اه نأخذ من ظاهر الحديث فيه اه وحدثنا اسحاق بن اسماعيل الطلقاني - 00:16:55

وهناد بن السري المعنى المعنى واحد قال اسحاق حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع - 00:17:18

سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة. قال من شبرمة؟ قال اخ لي او قريب لي. قال حججت عن نفسك قال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة هذا الحديث فيه فوائد كثيرة - 00:17:35

منها تسمية سميداه المحجوج عنه المنوب عنه. فلان وانه لا يحتاج اكثر من الاسم الاول ما يحتاج فلان ابن فلان لان العبرة بالنية فلما يقول عن شبرمة اناويه - 00:17:54

لو كان في عنده عشر شبرومات لان الاسم شبرا ومؤنث عنده عشرة رجال ثم هم شبرا من قال لبيك عن شبرم وهو ينوي واحدا منهم خلاص انصرفت اليه يكفي ويجوز ان - 00:18:13

ينوي بقلبه ولا يحتاج الى ان ان يسميه لكن انها حجة عن فلان او عمرة عن فلان ويكفي او عن امه او عن ابيه او عن اخته او اخيه. المهم او عن زيد جارهم - 00:18:32

او يعرف كله جاهز والتسمية افضل تسمية افضل لانه جهر هذا بها الرجل امام النبي صلى الله عليه وسلم. واقره على الجهر والتسمية والثاني الجهر بالتلبية يقول لبيك والجهر بالتلبية ليس هو الجهر بالنية - 00:18:50

التلبية كانت كالجهر بالتكبير تكبيرة الصلاة لمن يقول الله اكبر هذا الدخول في الصلاة وتحريمها التكبير كذلك التلبية والصلاة لها نية لكن لا يجهر بها. كذلك الحج له نية لكن لا يجز. ما يقول نويت كذا وكذا - 00:19:18

واجاز بعض الفقهاء ان يجهر بالنية والصواب انها لا. انها مثلها مثل الجهر بالحج عفوًا. الجهر بالصيام الجهر بالصلاة ما تجار انما تلي الجهر بالتلبية كالجهر بالتكبير سبيله واحد سنة - 00:19:40

والنبي قال لبيك حجة وعمرة نويت ان احج واعتمر آ لبيك قال هنا قال من شبرمة قال اخ لي او قريب لي. شك الراوي دل على انه الاول المرأة عن الرجل عن ابيها والثاني الرجل عن ابيه هذا عن اخيه او عن قريب له - 00:19:59

دل على جوازه سواء عن الاب او عن او عن الاخ او عن القريب وهكذا المسألة الاخرى انه قال حججت عن نفسك قال لا. قال حج عن نفسك ثم حجة - 00:20:26

استدل بها العلماء على انه لا يصح لمن لم يحج عن نفسه ان يحج عن غيره لانه مخاطب بها اخاطب يحج عن نفسه اولًا هنا قال حج عن نفسك في بعض الروايات هذه عن نفسك - 00:20:45

وقوله حج عن نفسك هو رجل ان دخل في النسك الرجل الان دخل في النسك قول حج عن نفسك هل معناه الغ هذا وابدأ من تلبية جديدة عن نفسك فيكون هذا من باب رفظ - 00:21:09

رفض نفسك بالرغم من النسك لا يرفض جماهير اهل العلم خلاف اللي بنحزمه شذوذات ان الله يقول واتموا الحج والعمرة لله. لو كان يرفض لما الزم الله عز وجل بالهدي للمحصر - 00:21:31

فقال له النسك ما بل حتى الفاسد لو جامع قبل الرمي قبل التحلل كليًا او قبل الوقوف بعرفة على قول الحنفية لفسد حجه ووجب المضي به واتمامه وحفظه من المفسدات الاخرى او وقضاه - 00:21:50

هذا فتى الصحابة واجماع الصحابة. ما قالوا مثل ما قال ابن حزم. ابن حزم جعل المحظورات مبطلات الذي يبطل الصلاة استأنف عنده. غير صحيح خلاف فتاوى الصحابة وخلاف ظواهر القرآن والسنة - 00:22:22

على كل قال له حج عن نفسك اي هذا الحج الذي فعلته دخلت فيه افعله عن نفسك الرواية الاخرى قال هذه عن نفسك وهذا من خصائص ايش الحج والعمرة انه ينقلب - 00:22:42

ينويه الانسان لغيره فيقع عن نفسه اذا لم يكن عن نفسي او اعتمر عن نفسه. هذا من الخصائص قال ثم حج عن شبرمة ثم حجة واختلف العلماء في هذا الحديث انه مرفوعا وموقوف على كل هو - 00:23:05

مثل ما ترون صححه المصنف وابن حبان والبيهقي وغيرهم وجاء عن ابن عباس القول به ولم يخالفه احد من الصحابة حتى لو قيل انه موقوف اه لم يخالفه احد من الصحابة - 00:23:28

والمسألة ليست اجماعية يعني انه يتحول عن نفسه لا هناك فقهاء من قال لا يقع عن نفسه ويحج سألوه عن الاعمال والاعمال ومنهم من قال ما لم يذق الوقت على كل - [00:23:50](#)

الراجح هو ظاهر هذا الحديث هو ظاهر هذا الحديث في احد عنده سؤال عن مسائل الحديث هذا لابد يبدأ بالحج من نفسه اولاً ثم يحج عن غيره ولو حج عن نفسه عن غيره وهو لم يحج انقلب عن نفسه - [00:24:11](#)
بمعنى لو ان شخصاً اخذ نيابة واخذ قيمة النيابة اجرة ليحج عن غيره. وهم لم يحج عن نفسه فلما لبى وانتهى من الحج جاءنا قلنا رد رد ما اخذت الى الناس - [00:24:37](#)

او يجب عليك ان تحج عنه العام القادم لماذا؟ لان هذه الحج عن نفسك واضح؟ ايه ايه ايه هذا وقال حج عن نفسك ثم حج عن شكره. ايه الفاظ الحديث - [00:24:56](#)

عن ابيك واعتمر نعم ايه هذا قضية لان النبي قال له اعتمر عن ابيك لا يدل على ان العمرة واجبة في ذمة ابيه فما دمت متبرعاً ان تحج عليه فكذلك العمرة فانها واجبة - [00:25:23](#)

يعني الرجل يقول ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن ما يستطيع الركوب. ما يسمونه نظو الخلقة ويسمونه كبيراً جداً لا يستطيع السفر والمشى بديل او زمن الزمن الذي لا يستطيع القيام - [00:25:49](#)
المهم من فيه من فيه علة دائمة الذي لا يرجى شفاء من فيه علة دائمة تمنعه من يعني او لا يستطيع الا بمشقة لا يستطيع الا بمشقة حمل وركوب وكذا شاقة عليه - [00:26:08](#)

يجب عليه ان ينيب ينيب عن نفسه ايه وعن ابيك حجة عن ابيك واعتمر عن ابيك ايه لان هذا العطف ان تشكر عليك يعني اعتمر عن نفسك اي لا لا هذا العطف يعني يرجع الى ما مضى يعني حج عن ابيك واعتمر عن ابيك. نعم - [00:26:26](#)
باب كيف التلبية حدثنا القاعة النبي عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمران ان تلبية رسول الله ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبك اللهم لبك لبك لا شريك لك لبك - [00:26:53](#)

ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان عبد الله ابن عمر يزيد في تليته لبك لبك وسعديك والخير بيدك والرغباء اليك والعمل هذي فيها بيان بيان كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبي - [00:27:17](#)
بعده نقرأ اللي بعده حتى ندخل مجموع الاحاديث حدثنا احمد بن حنبل قال اخبارنا يحيى ابن سعيد قال اخبارنا جعفر قال اخبرنا قال اخبرنا ابي. عن جابر بن عبدالله قال اهلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:42](#)

الله عليه وسلم. فذكر التلبية مثل حديث ابن عمر. قال والناس يزيّدون ذا المعارج. ونحوه من الكلام. والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع فلا يقول لهم شيئاً وحدثنا القعنبي عن مالك عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم - [00:27:58](#)
عن عبدالله بن ابي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن خالد بن الانصاري عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل عليه السلام فامرني ان امر اصحابي ومن معي ان يرفعوا اصواتهم بالاهلال. او قال بالتلبية يريد احد - [00:28:18](#)
الحديث الاول في صفة تلبية النبي صلى الله عليه وسلم. وهو انه كان يقول لبك اللهم لبك لبك لا شريك لك لبك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك - [00:28:38](#)

ففيه ان هذه الصيغة وفيه جواز الزيادة عليها بما فيه مما ورد عن الصحابة لان النبي صلى الله عليه وسلم ما اقرهم واما لبك لبك اللهم لبك هي الكلمة هذي من - [00:28:59](#)

من اجمع الكلمات اصلها لبى لبك مثني مثل حنائيك يعني حناناً بعد حنان لتلبية بعد تلبية لبك لبك والتثنية ليست مقصودة المثلث اثنين احنا المقصودة الكثرة مقصود الكثرة هي كأن يقول نحن نلبك - [00:29:18](#)

الملي امرك ودعوة ولانه قال عز وجل واذا في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر اتوا اذا لبوا دعاءه لبوا دعوته ودعا الناس صعد على ابي قبيس ونادى يا ربي كيف يبلغهم صوتي؟ قال عليك النداء وعلينا البلاغ - [00:29:44](#)
وبلغت الرسل كل الرسل بلغت امهم فكل من قال لبك اجاب امر الله ودعوة رسوله ابراهيم وهنا آ في تفسير التلبية كلام العلماء

جميل جدا ذكره النووي وغيره وهي ان اما انها مأخوذة - 00:30:09

من اللبب وهو الاخذ تل ابيب نجمعها منقاد بمعنى منقادين منقادين او من اللب وهو الاخلاص القلب لب الانسان. مخلصين لك مخلص
واما من اللب وهو المقابلة يقال بابه لبي بابه - 00:30:40

وهكذا فيكون ايه؟ من الاقبال مقابلة مقبلين عليك مقبلين هي كلمة عظيمة واما من اللب بالمكان اذا اقام به هو ايه مقيمون نحن
مقيمون على طاعتك وعبادتك هي كلمة عظيمة - 00:31:09

اجتمعت على الاخلاص التوجه لان المواجهة قابلت والاقامة دائمة والاخذ بمجامع واللزم لانه يقول اخذ بتلابيب يعني جنناك كلنا
اتيتك كلي وهكذا وكان عمر يمشي يقول النجراني اللي كان نصرانيا فاسلم وجهين يقول اليه اذا دفع من عرفة الى مزدلفة ومزدلفة
الى منى - 00:31:34

ناقة يقول اليك تسعى قلقا ودينها مخالفا دين دين النصارى دينها معترضا في بطنها جنين واناقتة انه نصراني جاء من من نجران ولا
زال على ناقتة حتى وقف عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى ضعفت وهزلت - 00:32:14

والوظين هو ما يشد به الرحم من اسفل مع ضعفها واوزارها ارتخى الحبال هذه فصارت تظطرب تقول هكذا يقول وهي حامل الناقة
معترض او معترضا في بطنها جنينه. مخالفا دين النصارى دينه - 00:32:37

يعني حالة كوني دينها مخالفا لدين النصارى معناه اقبال عمر كان ينشد هذا البيت وهو ايش يلبي هذا من الشعر الذي ينشد هناك
شعر ينشد في الحج وما كان من تعظيم الله ومدحه ومدح النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:02

مثل هذا المشاهد لبيك اللهم لبيك اي تلبية ثم لبيك اخرى لبيك لا شريك لك اجبنك الاولى اجبنك واقلنا اليك. الثانية لبيك ان
عجبنك لانه لا شريك لك او مخلصين شف لاحظ الاولى - 00:33:24

لبيك لبيك للاقبال والاجابة الثانية لا شريك لك يقابلها ايش معنى الاخلاص. ان من لبي من الاخلاص اللب ان الحمد والنعمة والملك لك.
الاقرار انه مملوك لا شريك لك وانا بالكسر - 00:33:46

والنبي الكسر هذا هو الصحيح والاشهر لماذا؟ لان اذا قلنا بالكسر يكون مبتدع كلام جديد استئناف نستأنف الكلام وتقر ان ان الحمد
لله وحده الكامل وان النعمة التي انعم هو الله وحده - 00:34:09

وان الملك لله وحده واما على الفتح فيكون لها من باب الاخبار ومن باب عفوا التعليم لبيك كانك قلت لي ان الحمد لك لبيتك. لان
النعمة لك لبيتك لان الموت فهي انقص - 00:34:32

هي صحيحة لكنها اقل من ان المكسورة التي تقتضي الابتداء. الاولى تقتضي التعليل لا شريك لك. قال وكان عبد الله ابن عمر يزيد
في تلبيته لبيك لبيك وسعديك ها والخير بيدك الرغبة اليك والعمل - 00:34:52

لبيك لبيك يا تكرر. يعني اجبنك اجبنك لبيك سعديك اسعاد بعد اسعاد اه مثلها في التثنية يعني كأنه وقيل ان المعنى اسعدي
اسعادا بعد اسعاده لانه تسأل ها اه والاصل في سعديك الان كثير من الناس - 00:35:15

يقول ابشر بسعدك ولا لا اذا قال له يا فلان ها قال ابشر بسعدك كانوا قديما يقول سعديك العرب يعني يسعدك اسعادة فهل اذا قال
الانسان لله عز وجل سعديك؟ هل هذا المعنى الذي - 00:35:49

يقصدون نقول مقصودهم الارضاء الاسعاد هو اذا انا ارضيك ساعمل ما يرضيك وهو ايش؟ الطاعة واضح؟ هذا فيكون من هذا القبيل
فنبقيه على الاصل اي نرضيك. نعمل بما يرضيك يا ربنا. ونسعى الى ان ترضى عنا - 00:36:09

رضي الله عنه ورضوا عنه يسعديك نعم لبيك وسعديك ولا بأس انه يكون الانسان يسأل الاسعاد والإعانة لأنها تأتي أيضا على الإعانة
اياك نعبد واياك نستعين وتأملت هذه التلبية تجد فيها من هذي المعاني اياك نعوذ بك نستعين - 00:36:33

اتيناك فاعنا لبيتنا فاعنا يسعدنا اسعادا بعد اسعاده والمعاني اذا كانت محتملة ولا تتنافى لا حرج والرغبة اليك والعمل اي لا نرغب الا
اليك. الرغبة من الرغبة ما نرغب الا اليك - 00:37:02

الرغباوي اليك والعمل لا نعمل الا لك. فهي فيها معنى ايش اياك نعبد واياك نستعين ما نعمل الا لك ولا نرغب الا اليك انا الى الله

راغبون سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون - [00:37:24](#)

لان الرسول كان يعطيهم يقولون آآ سيؤتينا اما الرغبة لله وحده انا الى الله راغبون لا ترغب الا الله لان الرغبة اقبال القلوب والرجاء
الرجاء يكون لله وحده عبادة دل على جواز - [00:37:43](#)

الزيادة مما فيه ثناء على الله كتسبيح وللحديث انس قال خرجنا الى عرفة ومنا الملبى ومنا المكبر ومنا المهلل ها فلم ينكر احد على
احد لابس لكن النبي صلى الله عليه وسلم لزم تلبيته ويسمعهم يقولون ذلك ولا ولا ينكر عليهم ولا ينكر عليهم - [00:38:11](#)
وفي الحديث الثاني حديث جابر انهم اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر التلميع مثل تلبية ابن عمر مثل حديث ابن عمر لبيك
اللهم لبيك الى اخره قال والناس يزيدون ذا المعارج اي لبيك ذا المعارج - [00:38:46](#)

لبيك ذا الفواضل ونحوي من الكلام لانه جاء لبيك ذا المعالي لبيك ذا الفواضل الى اخره هو والنبي صلى الله عليه وسلم يقول يسمع
فلا يقول لهم شيئا هذا الحديث في مسلم ايضا - [00:39:02](#)
المساعد التي تصعد اليه هو هو مالکها عز وجل تعرج الملائكة الروح اليه في يوم كان مقداره خمسين الف سنة الف سنة مما تعدون
هذاك يتنزل العضو هنا طيب لكن جاء عن ابن عن - [00:39:21](#)

سعد ابن ابي وقاص انه سمع رجل يقول لبيك ذا المعارج فقال انه لذو المعارج وما وما هكذا كنا اه نقول على عهد رسول الله اه كانه
انكر علي يقول سعد - [00:39:49](#)
اخبر بما يعلم وهو انهم لم يكونوا ذلك جابر اخبر بما يعلم انهم كان منهم من يقول ذا المعارج لبيك ذا المعين لبيك يا ذا المعارج لبيك
ذا الفواضل والنبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:08](#)

يسمعهم ولم يقل شيئا دل على انه مشروع وموجود في زمن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الذي يليه حديث خالد ابن السائق
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل عليه السلام فامرني ان امر اصحابي ومن معي ان يرفعوا اصواتهم
بالاهلال او قال بالتلبية. الهلال هي التلبية - [00:40:30](#)
اه هذا الحديث فيه فائدة استحباب رفع الصوت بالتلبية لذلك قال الفقهاء ويستحب. من جاء في الحديث آآ ما افضل الحج؟ قال
العج والثج. العج هو رفع الصوت عجيج وحديث ان اصحاب النبي وسلم لما لبوا وخرجوا من الميقات ما بلغوا كذا الا وقد بحت
اصواتهم - [00:41:02](#)

من رفع الصوت بالتلبية لان هذا شعار الحج. هذا شعار الحج فاذا هو ان يأمر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم اليه. لماذا ما قال النبي
صلى الله عليه وسلم؟ ارفعوا اصواتكم اليها - [00:41:32](#)
قال العلماء لانه لو قال ارفعوا اصواتكم بالاهلال لصار واجب. فلما قال امرني ان امر اصحابي دل على الاستحباب وهي مسألة اصولية
مسألة الامر بالامر بالشيء الامر بالامر بالشيء لا يقتضي الوجوب - [00:41:46](#)

اولادكم بالصلاة لسبع سنين اوجب على الاباء ان يأمرؤا ابناءهم واضح ان عمره اولاده لكن هل يجب على الابن ابن سبع سنين من
يصلي؟ لا. لا ما يستفاد منها يستفاد منها الاستحباب لكن الاب يجب عليه ان يرييه - [00:42:11](#)
ويأمره صلي يا بني وهكذا ومثل هذه ولكن يقولون ان التلبية يعني الرفع بالصوت يكون بما لا يرهق ويكون في غير وقت ما هو
اولى منه يعني مثلا عيد اقبال الليل المساء الاذكار - [00:42:32](#)

بعد الصلاة الاذكار بعد ما يلبي مباشرة نبدأ بالافكار ويقولون والتلبية مستحبة وتتأكد اذا شرع بها واذا على نشزن وهبط واديا والتقت
الرفقة وفعل محظورا عامدا اقبل الليل او النهار - [00:43:04](#)
واضح؟ ايه اذا هناك لا احوال تتأكد هل يستحب المداومة عليها لا عليه ان يبقى فقط يلبي حتى يصل لا لا يستحق. لان هناك اذكار
اخرى مش مطلوبة هناك اذكار اخرى مطلوبة - [00:43:40](#)

في هذا القدر كفاية والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

[00:44:12](#)